المـــرأة فى الاســـلام

الدكتـــور احمـــد النجدى زهـــو
الاستاذ بكلية الشريعة بفـــاس

لقد كرم الاسلام بنى آدام بنوعيه اخذا من قوله تعالى « ولقد كرمنا بنى آدم » (1) كما قرر وحدة الجنس البشرى فى المنشأ والمصير وفى الحقوق والواجبات وفى المحيا والممات لا فضل لاحـــد الا بالايمان ولا كرامة الا للاتقى ولا حسنى الا للعمل الصالح والنفع العام .

يقول الله عز وجل « يا ايها الناس انـــا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكـــم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ان الله عليم خبـــير » (2) .

ويقول : ـــ لا خير فى كثير من نجواهم الا من أمر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما (3) .

ومعنى هذا انه ليس فى نظر الاسلام دم ارقى من دم او جنس افضل من جنس مهما اختلفـــت الاشكال وتعددت الالسن يقول سبحانـــه « ياايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء » (4) .

ومن هذا الواقع الثابت نجد ان المراة فى نظر الاسلام مخلوق كريم لها مكانتها وادميتها الانسانية وشخصيتها البارزة لا يصـــح امتهانها ولا الاعتداء عليها .

وبناء على هذا فانه لا يمكن للمراة ان ترتبط بشخص او أن يرتبط بها شخص الا بعقـــد زواج صحيح و حصول رضاها الكامل ، كما ان لها حقا فى التملك والكسب والتجارة الشريفة والعمل الذى يناسب طبيعتها ولا يخدش كرامتها ســـواء اكان ذلك قبل الزواج او بعده مـــع تمتعها بالاستقلال التام فى احتفاظها باسمها الاصلى وفى مالها فلا يحق للزوج ان يأخذ شيئا من مالها قل ذلك الشىء أو كثر الا بطيب نفسها منها .

واكبر دليل على تكريم المراة هـــو مساواتها بالرجل فى الاجر والجزاء يقول الحق تبارك وتعالى : « فاستجاب لهم ربهم انى لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر أو انثى بعضكم من بعض » (5) .

ويقول : « من عمل صالحا من ذكر او انثى

1) سورة الاسراء الاية رقم 70
2) سورة الحجرات الاية رقم 13
3) سورة النساء الاية رقم 113
4) اول سورة النســـاء
5) سورة الٓ عمران الاية رقم 995

وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم اجرهم بأحسن ما كانوا يعملون (1) .

ويقول : « ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيرا والذاكرات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما » (2) .

فالواقع ان الاسلام قد اكسب المراة حقوقا لم تكن لها من قبل وبوأها مكانة عالية لم تبوئها مثلها الحضارات الحديثة على الرغم من الشكليات والمظاهر الخادعة التى نراها فالاسلام هو الدين الذى كرم المراة لاول مرة فى تاريخ الانسانية وانقذها من الواد الذى اعتاده كفار العرب الجاهليين كما اخبر القرآن بقوله : « واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء ما بشر به ايمسكه على هون ام يدسه فى التراب الا ساء ما يحكمون » (3) ويقول تعالى : « واذا الموؤدة سئلت باى ذنب قتلت » (4) .

ومن تكريم الاسلام للمراة الدعوة العامة لبنى آدم قاطبة باتباع كل ما يساعد على الاستقامة والعفة بكل ما تحتمل هذه الكلمة من معان ولننظر الى صنيع القرآن بخصوص ذلك فى عديد من المواطن فعن النظر يقول الله فى كتابه « قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم ان الله خبير بما يصنعون » . وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهم ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن الخ (5) .

وعن الزى الذى ترتديه المراة يقول احكم الحاكمين « يا ايها النبى قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذين » (6) .

وفى حق من ولى امر انثى يملك زمام امرها يقول الله « ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا (7) وهذه الآية وان كانت خاصة بالاماء الا ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

وعن الرغبة المتبادلة بين آدم وحواء فى اى زمن او عصر يقول الله عز وجل « وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله » (8) .

وفضلا عما سبق يمكننا ان نقول ان المراة قد احتلت مكانا لائقا بطبيعتها واعطيت حقوقا تتمتع وتسعد بها فى ظل نظام الاسلام الذى اوجب على الزوج الانفاق على زوجته من طريق مشروع والاحسان اليها والاجتهاد فى تعليمها واجباتها الدينية وحفظ سرها بكل ما يملك والعدل بين الزوجات ان كان لديه اكثر من زوجة .

ولا يقلل من مكانتها قيامها ببعض الواجبات نحو الرجل فى مقابل ما تمتعت به من حقوق حيث ان هذه الواجبات تزين المراة وتكملها وترفع قدرها وذلك كوجوب طاعتها لزوجها فى كل ما يامرها به فيما لا معصية فيه ولزوم غض بصرها عن الاجانب وقيامها بشؤون الزوج خير قيام وعدم الخروج من بيت الزوج او اعطاء شىء من ماله الا باذنه وحفظه فى غيبته بان تراقب الله وحده فى كل شؤونها الى آخر ذلك من الامور التى تنبت اصل السعادة فتثمر روح الالفة والاستقرار .

---

1) سورة النحل الاية رقم 97
2) سورة الاحزاب الاية رقم 35
3) سورة النحل الايتان : 58 — 59
4) سورة التكوير الايتان : 8 و 9
5) سورة النور الآيتان : 30 و 31
6) سورة الاحزاب الآية رقم 59
7) سورة النور الآية رقم 32
8) سورة النور الآية رقم 33

ومع هذا الاهتمام البالغ بحواء نجد ان هناك ابواقا مغرضة تقول ان المراة مهيضة الجناح مهضومة الحق فهى على النصف من الرجل فى الارث وفى الشهادة كما يجوز للرجل ان يتزوج عليها وان يطلقها .

والواقع ان هذه الامور المذكورة الخاصة بالانثى تدل على حماية الاسلام للمراة وتؤكد عظمة وتقدم ودقة نظم الاسلام فى سائر نواحيه .

ذلك اننا لو تعمقنا فى مسالة نصيب الانثى فى الارث لوجدنا ان الاسلام قد انصفها انصافا بالغا .

فبعد ان كانت قبل الاسلام متاعا يورث ولا ترث ثار الاسلام على هذا الوضع وجعل لها نصيبا فى الارث وعلى حين كان نصيبها نصف حظ الذكر لم يكن غرضه ان يمتهن انسانيتها وانما هو عدل اجتماعى ووضع الامر فى نصابه فالواقع ان الاسلام كلف الذكر تبعات الاسرة المالية من نفقة ومهر ومتعة فى الوقت الذى اعفى فيه الانثى من اية تبعات الا ما دعت اليه الضرورة .

وبناء على هذا لم يستغرب مضاعفة نصيب الذكر من اجل تلك التبعات المذكورة .

ذلك فان اعطاءها (الانثى) نصف حظ الذكر لم يكن ظلما فلو امعنا فى الامر قليلا لامكنا ان نقول ان المراة مع هذا النصيب قد زاد حظها وعظم نصيبها عن الرجل لان المراة فى معظم ادوار حياتها تكون ملزمة منه (الرجل) فهو الذى يتكلف بالانفاق عليها وبقضاء مطالبها وحاجاتها مهما تنوعت وتعددت تلك المطالب والحاجات .

وهذا النصيب المعطى لها هو فى بعض الحالات فحسب ذلك انها فى حالات اخرى قد ترث ولا يرث الذكر فيما اذا كانت ترث بالفرض وهو يرث بالتعصيب فى بعض الصور وقد تساويه كالاخوة للام فهم شركاء فى الثلث كما ترث الجدة للام بالفرض ولا يرث الجد للام به الا بمقتضى توريث ذوى الارحام عند من يورثهم من الفقهاء .

ولو نظرنا فى مسالة شهادة المراة فى المتولات التى تعد فيها نصف شاهد بالنسبة للرجل لوجدنا انها فى حد ذاتها لا تعد امتهانا لكرامة المراة بل انها تقرير لواقع كائن يلائم حالها فواقعها يؤكد انه ليس من شأنها — حسب ما اوتيت من قوة وادراك — الاشتغال بالمعاملات المالية ونحوها من المعارضات لان ذاكرتها — غالبا — فى هذا المجال ضعيفة من اجل ذلك احتاط التشريع الاسلامى وذلك بان جعل شهادة المرأتين معا تعادلان شهادة رجل واحد فى هذه الامور . وقد اظهر لنا كتاب الله السر فى ذلك عند قوله تعالى « ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى » (1) .

بعكس حالها بالنسبة للامور المنزلية والشهادات فيما يختص بالنساء فتقبل شهادة امراتين عدلتين فى عديد من الامور كالبكارة والسيوبة والحيض والحمل والاستهلال والرضاع بهذا نجد ان الاسلام قد اعطى المراة حقا لم يعطيه للرجل .

ولو تدبرنا نظام تعدد الزوجات والسر الذى من اجله اباحه الاسلام لوجدنا ان الاسلام لم يبتدعه فلقد تمت به النعمة على الناس ذلك ان فى التعدد اهدافا رمى اليها هذا الدين الحنيف منها : — تقوية روابط النسب بين المسلمين — ورعاية فطرة الرجل — وحاجاته الجنسية حينما لا تستطيع المراة الوحيدة تلبيتها فى ظروف حملها ووضعها وحدوث مرض قد يطول عهده بها او بان تكون عقيما لا تلد بينما يرغب فى الانجاب .

فضلا عن توافر ظروف فى حياة الناس تجعل نسبة الرجال قليلة بالنظر لعدد النساء ذلك ان الرجال قد يدخلون فى حروب فيتعرضون لمخاطرها التى قد تنجم عن مقتل كثير منهم .

اضف الى ذلك ان طبيعة المراة تجعلها لا تستغنى عن العيش بنفسها بعيدا عن زوج بل تحتاج اليه فكان من الخير بل الخير كله ان يشرع الاسلام التعدد عن طريق زواج مباح فى بيوت مكرمة بدلا من أن يترك

---

1) سورة البقرة الآية رقم 282

النساء فرائس الزنى وطرائد المخادنة وسكان الشوارع وجماع القول ان نظام تعدد الزوجات الذى شرعه الاسلام انما هو لضرورة الفرد والجماعة على حد سواء ومع ذلك فقد احيط ببعض القيود والشروط كقدرة المعاشرة وتوافر المال وضمان العدل بين الزوجات الى آخر ذلك من الشروط التى تكفل للمراة كرامتها واطمئنانها وتكفل للمجتمع استقراره وهيبته لدرجة ان بعض الغيورين الاجانب من راى الاخذ بمبدا الاسلام فى تعدد الزوجات علاجا للفوضى الخلقية التى شاعت لدى هؤلاء الاجانب نتيجة لعدم اقرار نظام تعدد الزوجات .

علما بان النكاح تعرض له هذه الاحكام الخمسة وهى : الوجوب والندب والحرمة والكراهة والاباح .

فمثلا قد يمنع الاسلام الرجل من زواج الواحدة اذا لم يتوفر الشرط فيه فبالاحرى ان يمنع من التعدد فى حالة عدم توافر الشرط وتقتصر اباحة التعدد عند عدم وجود المانع وقد قال الله تعالى فى كتابه العزيز : « فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة » (1) .

وايضا فان الطلاق فى الاسلام فى حد ذاته يعتبر اعظم وسيلة لاستقرار الحياة الزوجية وابعادها عما يسبب لها مرضا مزمنا او عيبا مزريا خاصة انه لا يباح الا فى ظرف قوى بحيث لا يوجد سواه حل آخر فضلا عن انه كان على ثلاث مراحل .

واعطاء حق الطلاق للرجل فى الاصل انما هو لحكمة سامية وامر هام ذلك ان المراة بطبيعتها مخلوق عاطفى فهى غالبا ما تسير تبعا لهوى النفس وتخدع بالظواهر دون بحث عن البواطن فلو اعطى هذا الحق لها فى الاصل لكان من الممكن ان توقع الطلاق لاتفه الاسباب ثم انها قبلت الزواج وهى موقنة بان الطلاق بيد الرجل .

وبلا شك فان لها حقا فى طلب التفريق بينها وبين زوجها فى حالات عدة كما لو كان يؤذيها اذا بالغا لا طاقة لها بالصبر عليه او ان يكون به عيب شرعى ينافى استمرار عرى الزوجية او ان يكون الزوج قد خدعها بانه موسر والواقع انه ليس كذلك بل لا يستطيع الانفاق عليها .

ومن المقرر ان الطلاق ابغض الحلال عند الله فلو كان بلا سبب اصلا يكون حمقا وسفاهة راى ومجرد كفران النعمة .

فسبب الطلاق هو الحاجة الى الخلاص عند تباين الاخلاق وعروض البغضاء التى يخشى عندها من عدم اقامة حدود الله كما لو بلغت النفرة من المعاشرة الزوجية حدا لا يطاق احتماله وقد يؤدى الى فساد نظام العائلة وتعرضها لخطر الفوضى والنكد المستمر .

ومع ذلك فان الشارع حض على الصبر ما دام ممكنا ومدافعة الطلاق يقول الله عز وجل« وعاشروهن بالمعروف فان كرهتموهن فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا » (2) .

ابعد هذا يمكن لقائل ان يقول ان الاسلام قد قصر فى حق المراة ولم ينصفها ؟ بالطبع لا يمكن ذلك .

والمتفوهون بمثل هذه الالفاظ ما هم الا منكرون لدينهم وقرآنهم وسنة نبيهم او متطاولون على الاسلام الذين لا يعرفون اسراره فهم ليسوا منه بل ان هؤلاء هم اعداء المراة قد ترصدوا لها بمخالبهم وانزلوها من علياء عزتها . يطلقون الفاظا براقة فى الظاهر والواقع انها تشكل هيكلا خاويا ولكنهم تحت ستاره يدفعون المراة الى ميدان خطير فهؤلاء ما هم الا ذئاب البشرية الذين يسرقون الاعراض ويسطون على الطهر والعفاف والحق كل الحق مع ما ورد فى القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة .

فيا ايتها النساء المغرورات ارجعن الى التمسك بالدين وتبن الى الله وائتسين بالصالحات فو الله لتندمن على غروركن يوم لا ينفع الندم ولا يغاث من ظلم .

ويا ايها المؤمنات العاقلات الطاهرات العفيفات دمن على تقوى الله فقد اعد الله لكن اجرا عظيما جزاء من الله على حسن العمل .

---

1) سورة النساء الآية رقم 3
2) سورة النساء الآية رقم 19